

Distr.: Limited
3 November 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون

اللجنة الثانية

البند ٦٩ (ب) من جدول الأعمال

تعزيز تنسيق ما تقدمه الأمم المتحدة من
مساعدة إنسانية ومن مساعدة غوثية في
حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة
الاقتصادية الخاصة: تقديم المساعدة الاقتصادية
الخاصة إلىفرادى البلدان أو المناطق

إسرائيل، أفغانستان، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، بربادوس،
بروني دار السلام، بليز، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بيرو، بيلاروس، تايلند،
جامايكا، الجمهورية العربية السورية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، سنغافورة،
السودان، شيلي، الصين، طاجيكستان، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، الفلبين، فييت
نام، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كينيا، لبنان، ليسوتو، ماليزيا، المغرب، ميانمار،
اليابان: مشروع قرار منقح

تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى الفلبين

إن الجمعية العامة،

إذ تدرك أن السمات الجغرافية للفلبين وموقعها يجعلها عرضة للكوارث الطبيعية
والكوارث من صنع الإنسان،

وإذ يساورها القلق إزاء انسكاب النفط من ناقلة النفط التي غرقت على مسافة
١٣ ميلا بحريا من الساحل الجنوبي الغربي لمقاطعة غويماراس بوسط الفلبين في ١١ آب/
أغسطس ٢٠٠٦، الأمر الذي أدى إلى كارثة بيئية بحرية لا سابق لها في البلاد،



وإذ تحيط علما مع التقدير بالمساعدة التي قدمتها في الوقت المناسب الجهات المانحة الدولية، ولا سيما حكومات أستراليا وألمانيا واندونيسيا وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان، فضلا عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والمنظمة البحرية الدولية،

وإذ تلاحظ الاستجابة الفورية لحكومة الفلبين لهذه الكارثة البيئية، التي تجهد مواردها المحدودة في عمليات التنظيف المائلة التي دعت إليها الحاجة، وطلبها للدعم الدولي،

- ١ - تعرب عن تضامنها مع حكومة الفلبين وشعبها ودعمها لهما؛
- ٢ - تدعو الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة المعنية، فضلا عن المؤسسات المالية الدولية والوكالات الإنمائية، إلى تقديم المزيد من المساعدة الاقتصادية والتقنية في عمليات التعافي والتأهيل بعد الكوارث؛
- ٣ - تدعو أيضا المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة، وغيرها من المنظمات الدولية، إلى زيادة الدعم الذي تقدمه لتعزيز قدرة الفلبين على إدارة أخطار الكوارث والتأهب لها؛
- ٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها الثانية والستين، تقريراً عن جهود التعاون مع الفلبين والتقدم المحرز في جهود الإغاثة والتأهيل والتنظيف في المجتمعات المحلية المتضررة، وذلك ضمن تقريره الموحد المقدم في إطار البند الفرعي المعنون "تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلىفرادى البلدان أو المناطق".